

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٤ لسنة ١٩٨٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن السلطة القضائية المعديل بالقانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٨٤ ؛

وبناء على ما أرضاه وزير العدل ؛

قرار :

(المادة الأولى)

يعين مساعدا للنيابة العامة السيد/هانى بحيرى محمد جعفر، معاون النيابة العامة اعتبارا من ٢١/٩/١٩٨٧، على أن يكون تاليا في ترتيب الأقدمية للسيد/ محمود عبد الباسط محمود محمد، وسابقا على السيد / هشام محمد على متولى، مساعدى النيابة العامة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ١٦ جمادى الأولى سنة ١٤٠٨ (٦ يناير سنة ١٩٨٨)

حسنى مبارك